Bilad Alrafidain Journal of Humanities and Social Science Vol. 6, No. 1 **ISSN: 2788-6026**
Doi: 10.54720/bajhss/2024.060102 **Pages: 13-27**

المثلية الجنسية من منظور الإسلام وسبل مواجهتها

م. د. عبد الرزاق لطيف جاسم
كلية بلاد الرافدين الجامعة، قسم حوار الأديان، ديالى, 32001, العراق.
DrAbdAlrazaaq@bauc14.edu.iq

الملخص

المثلية الجنسية هي أحد أخطر صور الشذوذ الجنسي الذي جاءت الشرائع السماوية كلها بتجريمه وقد حذر الإسلام منه وقص القرآن علينا ما وقع لقوم لوط بسبب إدمانهم للمثلية الجنسية ألا أن الأمم المتحدة وبعض الأنظمة الغربية تحاول منذ ما يزيد عن عقدين شرعنة المثلية الجنسية والادعاء زورا أن الشذوذ من حقوق الأنسان التي يحميها القانون الدولي لحقوق الأنسان بل ومطالبة الدول كافة بتعديل قوانينها الوطنية لإباحة المثلية والتسامح مع المثليين حتى لو تصادم ذلك مع عقائد وديانات تلك الدول رغم الأضرار الصحية والنفسية الرهيبة التي يسببها ممارسة هذا الشذوذ وعلى راسها مرض نقص المناعة المكتسب المعروف اختصار بالإيدز الذي لا يوجد علاج له حتى الآن وقد أودى بحياة الملايين من الأشخاص والسفلس والهربس والزهري ومؤخرا مرض جدري القرود المعدي وغيرها كثير وكلها أمراض سببها الشذوذ الجنسي، وفضلا عن الخسائر البشرية الهائلة جرائها وهناك خسائر اقتصادية رهيبة تتمثل في نفقات العلاج وتكاليفه والعجيب أن الدول الغربية بدلا من مواجهة الشذوذ الجنسي ومعاقبة الشاذين حماية لهم وللمجتمع من ضررهم اذا بها تدعمهم وتدافع عنهم وتشرع زواجهم مع ملاحظة واحدة يتيمة هي توصيتهم باستخدام العوازل الجنسية التي ثبت يقينا أنها لا تمنع الإصابة بالكلية.

الكلمات المفتاحية: المثلية الجنسية- الإسلام- اللواط والسحاق- المواجهة

Islamic Perspective of Homosexuality and Ways to Confront it

Lect. Dr. Abd-Alrazaaq Lateef Jassem
Department of Interfaith Dialogue-Bilad Alrafidain University College, Diyala, 32001, Iraq.
DrAbdAlrazaaq@bauc14.edu.iq

Abstract

Homosexuality is one of the most dangerous forms of sexual deviation, condemned by all divine laws, with Islam warning against it and citing the story of the people of Lot in the Quran as a consequence of their indulgence in homosexuality. However, for more than two decades, the United Nations and some Western regimes have been trying to legalize homosexuality, falsely claiming that deviation is a human right protected by international human rights law. They advocate for countries to amend their national laws to permit homosexuality and to tolerate homosexuals, even if it contradicts the beliefs and religions of those nations. Despite the severe physical and psychological damage caused by practicing this deviation, including the infamous acquired immunodeficiency syndrome [AIDS] with no current cure, which has claimed the lives of millions of people, along with other sexually

transmitted infections such as syphilis, herpes, and recently the highly contagious monkeypox. All these diseases are a result of sexual deviation. In addition to the tremendous human losses, there are enormous economic losses represented by the expenses and costs of treatment. Strangely, Western countries, instead of confronting sexual deviation and punishing deviants to protect both them and society from harm, support and defend them, even legalizing their marriages. A peculiar note is their recommendation for the use of contraceptives, which has been definitively proven not to prevent infection.

Keywords: Homosexuality - Islam - Homosexual practices - Confrontation

المقدمة:

أن العلاقات الجنسية السليمة تكون مقتصرة على العلاقة الطبيعية التي تقوم بين الذكر والأنثى، وان أي تغير في هذا المسار يعبر جهدًا للدفاع عن الانحراف الذي يعتبر مسيئًا لغرض الغريزة الجنسية والهدف الرئيسي من هذه العلاقة. يشير التوافق الشديد بين العقول البشرية السليمة إلى أن العلاقة الجنسية ينبغي أن تتم بين الذكر والأنثى، وأي محاولة لتجاوز هذه القاعدة تعتبر سلوكًا شاذًا ومرفوضًا، حيث يعتبر هذا السلوك خرقًا للفطرة الطبيعية وانحرافًا عن الهدف الرئيسي للجنس، الذي يُعتبر كطاقة موجودة لدى كل إنسان لأداء وظيفة حيوية وهي التكاثر وتأسيس العائلة. ومن ثم، يُعتبر أي سلوك يتجاوز هذه القواعد اعتداءً على حق الرجل والمرأة في تحقيق الإشباع الجنسي الطبيعي.

إضافة إلى ذلك، يتناول هذا السياق مفهوم الحرية الشخصية، الذي يُعرف بإمكانية الفرد في ممارسة تصرفاته دون تدخل أو قيود من الآخرين. وقد جعل الإسلام تلك الحرية الشخصية حقًا مكفولًا، حيث منح الفرد حرية السلوك والاختيار دون تدخل آخرين. ومع ذلك، يشترط في الإسلام أن تتوافق هذه الحرية مع مجموعة من الضوابط المحددة، حيث لا يُسمح بتجاوزها. ومن بين هذه الضوابط، يأتي تنظيم السلوك الجنسي وتحديد الإشباع بطرق مشروعة، مع إلزامية الالتزام بهذه القواعد للحفاظ على التوازن الاجتماعي والأخلاقي.

أهمية الموضوع: للموضوع الحالي أهمية بالغة، يمكن تلخصيها في عدة نقاط، منها:

1. أن المثلية الجنسية انحراف عن الفطرة الغريزية، ومجلبة للعقوبة الإلهية، وموجبة للنقم الربانية.
2. وجود جمعيات للمثليين في بعض الدول الإسلامية تحظى بدعم كبير من المنظمات العالمية والحكومات الغربية.

أسباب اختيار الموضوع: دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع أسباب عديدة من أبرزها التالية:

1. خطورة موضوع الدراسة على الفرد والمجتمع وعواقبه الوخيمة في العاجل والآجل.
2. كون المثلية الجنسية أضحت منهجًا تعليميًا ضمن المناهج التعليمية لكبريات دول العالم الغربي والتي تستقي منها الدول الفقيرة المستعمرة مناهجها التعلمية.

مشكلة البحث: تبرز مشكلة البحث في كون المثلية الجنسية عاملًا من عوامل انهيار المجتمع، وسببًا من أسباب انتشار الأمراض المهلكة مثل الإيدز وغيرها من الأمراض التناسلية الخطيرة وسلوكا منحرفا عن مقتضى الفطرة والعقل والدين، وأدهى من ذلك فهي مجلبة للعقوبة الإلهية العاجلة والآجلة، ثم تتكاتف الجهود العالمية تحت رعاية منظمة الأمم المتحدة في نشرها والترويج لها في العالم عمومًا وفي العالم الإسلامي خصوصا وبمشاركة ومباركة بعض الدول الإسلامية

أهداف البحث: تتمثل أهداف هذه الدراسة في النقاط التالية:

1. بيان ماهية المثلية الجنسية ونشأتها وتاريخ تطورها.
2. بيان موقف الشريعة الإسلامية من المثلية الجنسية.
3. بيان مخاطر المثلية الجنسية على الفرد والمجتمع.
4. بيان حكم المثلية الجنسية في الإسلام وعقوبتها

تساؤلات البحث: تسعى الدراسة الحالية للإجابة على العديد من التساؤلات، من أبرزها:

1. ما هي المثلية الجنسية؟ وكيف نشأت وتطورت؟
2. ما هو موقف الشريعة الإسلامية منها؟
3. ما هي أضرار المثلية الجنسية على الفرد والمجتمع؟
4. ما هو حكم المثلية الجنسية في الإسلام والعقوبة المترتبة عليها؟

منهج البحث: اعتمد الباحث المنهج الوصفي التحليلي في البحث الحالي، من خلال وصف وتحليل بعض نصوص الأحاديث والآيات القرآنية التي تحدثت عن المثلية الجنسية.

خطة البحث: وبناء على ذلك ولبيان المثلية الجنسية من منظور الإسلام وسبل مواجهتها سنتبع التقسيم الآتي:

المبحث الأول: ماهية جريمة المثلية الجنسية

- المطلب الأول: تعريف المثلية الجنسية وتطورها
- المطلب الثاني: جريمة المثلية الجنسية في الإسلام وأثرها على الحكم الشرعي

المبحث الثاني: الرؤية الشرعية للمثلية الجنسية ومواجهتها

- المطلب الأول: موقف الإسلام من المثلية الجنسية وسبل علاجها
- المطلب الثاني: حكم مرتكب المثلية الجنسية في الإسلام وعقوبتها

المبحث الأول: ماهية جريمة المثلية الجنسية

تمهيد وتقسيم

المثلية الجنسية هي التعبير الأخف وطأة للشذوذ الجنسي والذي عادة ما يتحاشاه دعاة الشذوذ وسدنة الفجور في الغرب والشرق تجنبًا لما يثيره لفظ الشذوذ في نفس المتلقي والمتحدث من رهبة واشمئزاز من سلوك هذا الطريق المخالف للفطرة التي فطر الله عز وجل خلقه جميعا عليها. يُؤكّد الفيلسوف الفرنسي ميشيل فوكو على ظاهرة هامّة، وهي تحويل مصطلح "المثلي" من كلمة عامية مُسيئة إلى مُصطلح مُقبول عمومًا. يُشير فوكو إلى أنّ تبني هذا المصطلح من قبل المثليين أنفسهم، واستخدامه كبديل عن مصطلحات أخرى مُسيئة، كان بمثابة تمرد لغوي هام [1] من الشذوذ قطعًا.

وعليه سنتناول هذا المبحث من خلال مطلبين كالآتي:

- المطلب الأول: تعريف المثلية الجنسية وتطورها
- المطلب الثاني: جريمة المثلية الجنسية في الإسلام وأثرها على الحكم الشرعي

المطلب الأول: تعريف المثلية الجنسية وتطورها

أولًا/ تعريف المثلية الجنسية في اللغة والاصطلاح:

مصطلح "الشذوذ الجنسي" هو مصطلح يُستخدم للإشارة إلى الممارسات الجنسية التي يعتبرها بعض الأفراد أو المجتمعات غير طبيعية أو مخالفة للقيم والأخلاق الاجتماعية. يُفهم هذا المصطلح بتوجيهه نحو الأفعال الجنسية التي تختلف عن النمط الذي اعتبره البعض أو المجتمع السائد كطبيعي.

يعرّفه بعض أساتذة الطب ببساطة على أنه "الاستمتاع الجنسي بأي شكل من الأشكال بين أفراد من نفس الجنس". ويُطلق مصطلح "الشاذ جنسيًا" على الشخص الذي يُظهر استمتاعًا جنسيًا مع أفراد من نفس جنسه، ويُشار إلى هذا الفعل بمصطلح "لواط" فيما يتعلق بالرجال، وبمصطلح "سحاق" فيما يتعلق بالنساء [2].

وهكذا نفهم أن الشذوذ الجنسي يشمل كل عمل جنسي يخالف ما جعله الله طريقا صحيحا له ولو كان غير مشروع، فالزنا غير مشروع ولكنه لا يعتبر شذوذا جنسيا، لان الله تعالى خلق الذكر والأنثى وجعل في كل واحد منهما شهوة نحو الآخر وميلا له فالزنا وان كان محرما ففيه تحقيق هذه الشهوة ولكن الله حرمه لما فيه من مفاسد اجتماعية وصحية وخلقية.

ويدخل في الشذوذ الجنسي اللواط لان فيه انقراض البشرية إذا اكتفى الرجال بالرجال عدا عن المفاسد الخلقية التي تنشأ عنه والأمراض ونفور الطبع السليم منه فمثال من يقع فيه ويستحسنه كمن ترك اللحوم الشهية والأطعمة الفاخرة واقبل على النجاسات والقاذورات ويدخل فيه أيضًا السحاق وهو التقاء النساء بالنساء وفيه ما في اللواط من المفاسد والشرور[3]. يتضح مما ذكرته أن المثلية الجنسية هي إحدى صور السلوك الجنسي الشاذ كون الشذوذ الجنسي يشمل صورا عديدة لمخالفة الفطرة في إشباع الغريزة الجنسية الى جانب المثلية منها إتيان البهائم وإتيان الأطفال ومنها إتيان المحارم وغيرها من السلوكيات المخالفة للفطرة. وعليه فحينما نصف المثليين بكونهم شواذ جنسيا فنحن لم نتجاوز الحقيقة لان المثلية كما قلت هي احدى صور الشذوذ الجنسي.

المثلية لغة: (مثل): كلمة "تسوية". يقال: "هذا مثله ومثله كما يقال شبهه وشبهه بمعنى؛ قال ابن بري الفرق بين المماثلة والمساواة أن المساواة تكون بين المختلفين في الجنس والمتفقين، لأن التساوي هو التكافؤ في المقدار لا يزيد ولا ينقص، وأما المماثلة فلا تكون إلا في المتفقين [4].

المثلية اصطلاحًا: وَلاَ يَخْرُجُ الْمَعْنَى الاصطلاحي عَنِ الْمَعْنَى اللُّغَوِيِّ[5].

الجِنْسُ لغةً: الجِنْسُ في لغة العربية يُشير إلى الفئات المختلفة من الأشياء والكائنات، سواء كانت ذات جنس واحد أو متعددة. يشمل هذا المصطلح المختلفات فيما بينها من البشر والطيور وحدود اللغة والعروض والأشياء بشكل عام [4].

الجِنْسُ اصطلاحًا: قَال الشَّرْبِينِيُّ: الْجِنْسُ: كُل شَيْئَيْنِ أَوْ أَشْيَاءَ جَمَعَهَا اسْمٌ خَاصٌ تَشْتَرِكُ فِي ذَلِكَ الاسم بِالْاِشْتِرَاكِ الْمَعْنَوِيِّ[6].

الإسلام لغة: الإذعان والانقياد، والدخول في السّلم، أو في دين الإسلام[5].

الإسلام اصطلاحًا: هو الانبهار الكامل بأوامر الله تعالى، حيث يتجلى ذلك في الالتزام بكل ما جاء به الشريعة الإسلامية، سواء كان ذلك في الأعمال الظاهرة أو الباطنة، سواء كانت تتعلق بالأعمال القلبية مثل الإيمان، أو الأعمال الجسدية مثل الصلاة. وبهذا يكون الإسلام شاملاً لجميع جوانب الحياة، يتضمن الاعتقاد، والقول، والعمل [6]. ومنه قوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ [8].

المثلية الجنسية: هي مصطلح يُستخدم لوصف العلاقات الجنسية بين أفراد من نفس الجنس دون الإشارة إلى ما إذا كانت العلاقة بين ذكرين أم أنثيين. [9].

ثانيًا/ تاريخ بداية المثلية الجنسية وتطورها

تظهر المصادر التاريخية المختلفة أن ممارسة الجنس المثلي، المعروفة أيضًا بمصطلح "الشذوذ"، قد كانت معروفة منذ العصور القديمة. يُذكر في التاريخ الديني العام عن قوم لوط، حيث يُفترض أنهم كانوا أوائل من ابتدعوا مثل هذه الممارسات على وجه الأرض. وفي النصوص الدينية، تُذكر حكاية قوم لوط كمثال للعقوبة التي أصابتهم بسبب ارتكابهم هذا النوع من الجريم. ويرى العلماء أن الله عاقب قوم لوط بعقوبة لم يعاقب بها أي شعب آخر، حيث شملت هذه العقوبة تدمير مدنهم، والخسف بالأرض، ورجمهم. يُعتبر هذا العقوبة نوعًا من أنواع العقوبات الجماعية الفريدة للجريمة التي انتشرت بينهم. يُظهر ذلك بمدى خطورة هذه الجريمة وتأثيرها الكبير على الأرض والسماء، والخوف الذي يثيره رؤية هذه الممارسات حتى بين الملائكة [10].

لم يُجمع الله تعالى على أي أمة ما جمعه على قوم لوط، إذ تميزت عقوبتهم بالتفاوت والتعدد. فقد أظهر الله تعالى سخونة غضبه عليهم بتعتيم أبصارهم وجعل وجوههم سوداء، وأمر جبريل بقلع قرى قوم لوط من جذورها، ثم تدوير تلك القرى لتصبح سفليّة، وأخيراً خسف بالأرض تحت أقدامهم، وأمطر عليهم حجارة من السماء من سجيل [11].

وانتشرت هذه الممارسات الشائنة في ظل حضارة الرومان وكانت سببًا رئيسًا في سقوط حضارة الإغريق لما انتشرت فيهم هذه الفواحش على نحو كبير، ويبدو أن أوروبا وأمريكا تسيران على نفس الخطى وحتما ستلقيان ذات المصير المشئوم بعد أن اتسعت دائرة الحرية الشخصية في العالم الغربي لدرجة عجيبة تجاوزت كل الثوابت الاجتماعية والدينية حتى غرق الشباب في حمأة هذه الثورة الجنسية فطفقوا يبحثون عن صرعات وممارسات جديدة غير مألوفة طمعا في مزيد من المتعة فكان الجنس عن طريق الفم واللواط والسحاق وممارسة الجنس مع كل البهائم بغض النظر عن عواقب ذلك[12].

الفيلسوف الفرنسي ميشيل فوكو يشير إلى أن فهم الغربيين للجنسية المثلية نشأ من تجربتين متتاليتين، إذ حاول المحللون النفسيون في نهاية القرن التاسع عشر إعادة تعريف الجنسية المثلية من منظور علماني، بعيدًا عن التأثير المسيحي الذي كان يحرم هذا الفعل. أما المرحلة الثانية، فجاءت عندما نجحت الأقليات المثلية، التي ابتكرها المحللون النفسيون، في تحويل هويتهم الجنسية إلى مصدر للقوة والتمثيل. وكنتيجة لتشريع علماء الغرب لهذا الفعل، أثرت نتائجه على المستوى الواقعي والتشريعي. وقد بدأ واقع الأفراد المثليين جنسيًا يتغير بعد الفترة المعروفة بالثورة الجنسية، حيث بدأ ظهورهم يأخذ طابعًا علنيًا.[13].

قبل مائة عام تقريبًا، كان القبول العام لحقوق المثليين وأفراد مزدوجي الميل الجنسي والذين يعبرون عن هويات جنسية متنوعة وذوي الميول الجنسية المختلفة، وكذلك حملة صفات جنسية مزدوجة، أمرًا شبه غير ممكن. ففي عام 1924، تأسست أول منظمة تعنى بحقوق المثليين في الولايات المتحدة، وهي جمعية حقوق الإنسان. ومع ذلك، تم إغلاقها بسرعة بعد عام واحد من تأسيسها بفعل الضغوط السياسية الكثيفة. ولم تُلغ القوانين التي تحظر النشاط الجنسي بين المثليين إلا بشكل تدريجي، حيث بدأت ولاية إلينوي في العام 1962، وكانت الجمعية الأميركية للطب النفسي تعتبر الشذوذ الجنسي مرضًا عقليًا حتى عام 1953[14].

حدث التحول الرئيسي الأول في يونيو 1969، عندما قامت الشرطة بمداهمة حانة نزل ستونوول في نيويورك، والتي كان يرتادها بشكل رئيسي زبائن من مجتمع المثليين. نتج عن هذه المداهمة اندلاع أعمال شغب استمرت لثلاثة أيام، حيث نادى المحتجون بانتفاضة ضد التمييز الجنسي. وفي كل عام، يُحيى ذكرى هذه التظاهرات في شهر يونيو من خلال إقامة مسيرات وفعاليات للفخر في مدن مثل نيويورك، فيينا، شانغهاي، وغيرها، حيث يعبر المشاركون عن فخرهم بتنوعهم الجنسي ويدعمون حقوق المثليين.

لقد مثلت احتجاجات ستونوول نقطة فاصلة في تاريخ الحركة المثلية، إذ إنه منذ تلك اللحظة أصبحت الحركة المثلية أكثر حضورًا وكثافة في الشارع الأمريكي، وفي المؤسسات، وأكثر صراحة في عرض هويتها ومطالبها، وتسارعت عمليات التطبيع مع المثليين على الشاشة، وفي الأدب والمسرح، بالإضافة إلى المسيرات والمظاهرات.

منذ ذلك الحين وحتى الآن، يزداد سعي الأفراد المثليين لتحقيق قانونيتهم تدريجيًا، حتى وصلوا إلى مرحلة يدق فيها بعض الفهماء في الغرب ناقوس الخطر. من بين هؤلاء الفهماء كان الرئيس الأمريكي السابق "نيكسون" الذي اعتبر أن المثليين يقوضون أسس المجتمع. وأشار إلى أن فساد الإمبراطورية الإغريقية ناتج عن الشذوذ الجنسي، حيث كان أرسطو وسقراط من المثليين. وزعم أن انهيار الإمبراطورية الرومانية يعود إلى فساد الأباطرة وعلاقات البابوات بالراهبات. وفي الختام، أعلن نيكسون أن أميركا تتجه نحو نفس المصير [14].

على الرغم من ذلك، انتشر الشذوذ الجنسي بشكل واسع في المجتمعات الغربية. وقد قامت الدول الغربية بتشريع قوانين تبيح الزنا والشذوذ في حالة الاتفاق الحر بين بالغين. شهدت هذه المجتمعات تأسيس آلاف الجمعيات والنوادي التي تعنى بشؤون الأفراد ذوي الميول الجنسية المختلفة. وتشير دائرة المعارف البريطانية إلى أن الأفراد ذوي الميول الجنسية المختلفة قد خرجوا من حيازة سريتهم إلى العلن، وأصبح لديهم نوادي، وأسواق، وحدائق، وسواحل، ومسابح، وحتى مراحيض خاصة بهم. وتقديرات الإحصاءات تشير إلى وجود أكثر من 20 مليون شخص ذو ميول جنسية مختلفة في الولايات المتحدة الأمريكية منذ سنوات [15]. ما زاد من التوتر في هذا السياق هو اعتراف بعض كنائس أوروبا بشكل رسمي بقبول ممارسات الزنا واللواط، حيث أقر بعض الكرادلة بأن المخاللة والمخادنة ليست موضوعًا يعترض عليه الكنيسة. وصرح أحد الكرادلة في بريطانيا بأن الكنيسة الإنجليكانية قد تعترف قريبًا بالشذوذ الجنسي، وأنه لا يمانع شخصياً في أن يصبح الشاذ قسيسًا. جاء هذا التصريح بعد هجوم شنته مجلة مثلية تصدر في بريطانيا على الدين المسيحي، انتقدت فيه تحريم الشذوذ الجنسي [16].

في أبريل 2016، اتخذت الكنيسة اللوثرية النرويجية قراراً تاريخياً بالسماح بزواج المثليين. خلال المؤتمر السنوي للكنيسة، صوت 88 مندوبًا من أصل 115 لصالح القرار، مما جعل زواج المثليين يصبح جزءًا من السياسات الكنسية. ووفقًا للقواعد الجديدة، سيحصل القساوسة الذين يختلفون في الرأي بشأن زواج المثليين على الحق في الامتناع عن إجراء مراسم الزواج. يعكس هذا القرار تغيّرًا في المواقف والتوجهات الاجتماعية داخل المجتمع النرويجي نحو قضايا تتعلق بالمثلية الجنسية وحقوق الإنسان [17].

ونتيجة لهذه المواقف المخزية من بعض كنائس أوربا وقادتها السياسيين تقدمت مسيرة الشذوذ الجنسي خطوة خطيرة نحو غايتها المشؤومة في تدمير البشرية وإغراقها في جحيم الأمراض والأوبئة وهي أن اعترفت العديد من دول أوروبا بزواج الشواذ ومثليي الجنس بل وتمت مباركة هذا الزواج في الكنائس.

وتقد تم إلغاء القوانين التي كانت تجرم العلاقات الجنسية المثلية بين أشخاص بالغين بالتراضي في عدة دول منذ عام 2000، وتشمل ذلك أذربيجان وأرمينيا وبنما والبوسنة والهرسك وجزر مارشال وجورجيا والرأس الأخضر وفيجي ونيبال ونيكاراغوا والهند والولايات المتحدة الأمريكية، إلى جانب الأقاليم التابعة لنيوزيلندا والمملكة المتحدة. في بعض الحالات، قامت المحاكم بإلغاء هذه القوانين، بينما جاءت الإلغاءات في حالات أخرى نتيجة لعملية تشريعية. خلال استعراض الأوضاع الشامل، قبلت عدة دول، من بينها بالاو، وسان تومي، وبرينسيبي، وسيشيل، وموريشيوس، وناورو، التوصيات التي دعت إلى إنهاء تجريم المثلية الجنسية [18].

1. بداية المثلية الجنسية:

قد يظن البعض أن المثلية الجنسية ظاهرة مستحدثة، لكن ليس ذلك بصحيح فهو ليس بشيء جديد مستحدث بل قديم قدم البشرية، وسأذكر قصة قوم لوط التي تحدث عنها القرآن الكريم منذ مئات القرون في العصور القديمة.

قد أخبرنا القرآن الكريم بأن قوم لوط عليه السلام مارسوا اللواط وشاعت لديهم هذه الفاحشة قال تعالى: وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ [1]. وجاء في تفسير ابن كثير بصدد تفسير هذه الآية أن إتيان الذكور دون الأناث شيء لم يكن بنو آدم يعهدونه، ولا يألفونه، ولا يخطر ببالهم حتى صنع ذلك أهل سدوم[12]. وقال الطبري في تفسير هذه الآية إنه ما نزل ذكر على ذكر حتى كان قوم لوط [20].

وقد قال المفسرون إن قوم لوط عليه السلام كانوا يفعلون الفاحشة بصورة علنية بعضهم أمام بعض واستدلوا بقوله تعالى: وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ [8]، وقد فسرت كلمة تبصرون بمعنى يرى بعضكم بعضا[19]، ولا تستترون عندما تفعلون الفاحشة[21].

2. نبذة مختصرة عن تاريخ المثلية الجنسية:

المثلية الجنسية، سواء الذكرية (اللواط) أو الأنثوية (السحاق)، لها جذور تمتد إلى العصور القديمة، حيث يُرجى إليها في اليونان القديمة وجزيرة إفيسوس اليونانية في القرن السابع قبل الميلاد. قد اشتُهِرَت جماعة نساء على هذه الجزيرة بممارسة الجنس المثلي، وكانت تُعرف بالسحاق. إن هذا التأريخ يُعَتَبَرُ مجرد البداية المعلنة، حيث شهدت تبايناً في النظرة الاجتماعية تجاه الجنسية المثلية عبر العصور والحضارات المتعاقبة والمجتمعات المتنوعة. فيما يتعلق بالجنسية المثلية للذكور، فقد تباينت الآراء والتقديرات

على مدى التاريخ، حيث عُرِفَت وانتشرت في حضارات مثل بلاد وادي الرافدين ومصر والهند والصين. لا يبدو أن هذه الحضارات قد أدانت تلك الممارسات، بل قد حظيت ببعض التقدير، خاصةً في الحضارة اليونانية القديمة. في العصر المعاصر، تتباين الآراء بشكل كبير حيال الجنسية المثلية. هناك من يدينها أخلاقياً، وهناك من يعاقب عليها قانونيًا، وهناك من يعتبرها مرضية تحتاج إلى علاج. في بعض البلدان، يواجه المثليون عقوبات قاسية، حتى الإعدام في بعض الحالات التي تتبع الشرع الإسلامي. في الوقت نفسه، هناك جهود للدفاع عن حقوق المثليين وتحقيق المساواة في القوانين والمجتمع. [22].

المطلب الثاني: جريمة المثلية الجنسية في الإسلام وأثرها على الحكم الشرعي

أولًا/ الفاحشة الشاذة

لما كان دين الله يعالج الإنسان ذاته، وموضوعه هو الإنسان، ودين الله هو دين الفطرة، وعندما تنحرف أو تضل هذه الفطرة بسبب طول الأمد، أو بسبب اتباع الهوى، أو بسبب إغواء شياطين الإنس والجن، فمن رحمة الله بعباده، ورغبة في هدايتهم، وصلاحهم، يرسل لهم أفضل الخلق من رسله، وينزل لهم الكتاب الذي يهديهم إلى سبيل الرشاد.

تعامل الإسلام مع الإنسان وحياته بشمولية فائقة، حيث يقوم بمعالجة أي انحراف يمكن أن يظهر فيها. يمتد هذا الاهتمام ليشمل الانحرافات في ميدان الاعتقاد والتصور، وفي فهم الحيـــــاة والوجود. كما يعالج الإسلام أيضًا الانحرافات التي قد تتجلى في شكل شرك أو إشراك غير ملائم لله في الحقـــــوق أو الظلم والاعتداء على حقوق الله أو حقوق الإنسان. ويتعامل الإســـــلام أيضا مع الانحرافات الاجتماعيـــــة والأخلاقية، مثل الفساد والتكبر والتجبر في الأرض بغير الحق. ويواجه أيضًا الإسلام ممارسات الفواحش والخبائث القبيحة، والتي تشكل موضوع بحثنا في هذا السياق.

لتوضيح هذه النقاط، يأتي في سياق القرآن الكريم قصة النبي لوط - عليه السلام - الذي أرسله الله لقومه الذين كانوا يمارسون هذه الفاحشة القبيحة. يُذكر ذلك في عدة سور من القرآن، منها سور [الأعراف، وهود، والأنبياء، والنمل، والعنكبوت، والحجر، والشعراء، والقمر].

ولقد وصفهم القرآن الكريم بالقوم المجرمين الفاسقين: قال تعالى: قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ [8]. قال تعالى: وَلُوطًا وَآتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَت تَّعْمَلُ الْخَبَائِثَ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ فَاسِقِينَ [8].

ثانيًا/ أركان الجريمة:

1- ممارسة الفاحشة مع الذكور.

قال سبحانه وتعالى: أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ [8].

فهو اعتداء على الفطرة السوية، وكفر بنعمة الله الذي خلق لهم أزواجهم من النساء، وجاهلية بالإنسان، وبالحياة، وتسابق إلى الفواحش المنكرة الخبيثة التي لم يسبق لأحد فعلها.

2- اعتراضهم على إنكار نبيهم عليهم.

قال الله جل وعلا: قَالُوا أَوَلَمْ نَنْهَكَ عَنِ الْعَالَمِينَ [8].

والمعنى: ألسنا قد نهيناك أن تكلمنا في أحد من الناس إذا قصدناه بالفاحشة، أو أن تستضيف أحد من العالمين[23].

3- **مقاومة من يريد لهم الخير، ورفض الانقسام المجتمعي.** قال جل في علاه: وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُم إِنَّهُمْ أُنَاسٍ يَتَطَهَّرُونَ [8].

قَالُوا لَئِن لَّمْ تَنتَهِ يَا لُوطُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمُخْرَجِينَ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا أَخْرِجُوا عَالَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُم إِنَّهُمْ أُنَاسٍ يَتَطَهَّرُونَ [8].

فهو في نظرهم ضد حقوق الإنسان، ويعترض على اتخاذهم الهوى إلها من دون الله، ومجرد ذكر الله، وردهم إلى الفطرة السوية، هو عمل يستحق إخراج النبي والمصلحين من بعده - من الدولة والمجتمع، وقمعهم، ومحاكمتهم. وكل مجتمع ضال عندما يصبح أكثرية، لا بد أن يصل إلى مرحلة "أخرجوهم من قريتكم إنهم أناس يتطهرون"، وعندما يكونون أقلية فسيكون الحديث عن: "التعددية، والتعايش، والمساواة، وقبول الآخر، ورفض الكراهية، والحب، وقد نجحوا وهم بعد مازالوا أقلية في جعل رفض الشذوذ الجنسي رهابًا فأصبح الطهر جريمة، أو الطهر محل للسخرية والتندر.. والفاحشة هي المعيار والميزان السائد والمعنى: اخرجوا هؤلاء الذي يزعمون لأنفسهم الطهر، ويحتكرون الطهر لأنفسهم[24]، ولا يهمنا طهرهم أو عدمه، فهذه الفاحشة حق لنا، ونمارسها دون خجل فهم لا يقبلون هذا الطاهر – الذي لا يؤمن بحقوقهم في ممارسة الفاحشة. بينهم، ولا يريدون أن يمارس عليهم أحد وصاية إيمانية، تحدثهم عن الله واليوم الآخر، أو جعل شريعة هذا الإله هي الحكم والمرجعية العليا، بل المرجعية العليا هي "الهوى"[25].

4- الإستعلان بهذه الفاحشة دون توبة أو خجل [الحرية الشخصية]: قال الله تعالى: وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ [8].

كانوا يُمارسون هذه الأعمال الفاحشة علنًا، مع اعتبارها حقًا من حقوقهم، دون خجل أو رهبة، وكان لا يحق لأحد الاعتراض على حريتهم في ممارسة هذه الشهوة. كانوا يفخرون بممارسة هذه الجريمة بوضوح، حيث يتعلق الأمر بممارسة الفاحشة الشاذة والإعلان عنها دون أي توبة أو إعادة نظر في حقوقهم. وكان يُرَفِض أي اعتراض على "ميولهم الجنسية"، مما أدى إلى رفض دعوة النبي لهم ورفضهم الاهتداء والتمسك بممارسة هذه الأعمال. وقد وُصِفوا في القرآن الكريم بأنهم في حالة من السكر والإدمان بسبب تماديهم في هذه الفاحشة، ولا تكون الدعوة فعّالة معهم [26].

قال سبحانه: لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ [8] فإنهم ماضون في هذا السكر بهذه الشهوة الشاذة التي أزالت عقولهم وتمييزهم بين خطأهم والصواب مستمرون ومترددون عليها غير منقطعون [27].

ولما انقطع الأمل من وتبتهم والاستجابة لنبي الله الكريم، وجب عليهم عذاب الله؛ قال الله سبحانه وتعالى: فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيد [8] فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ مُشْرِقِينَ فَجَعَلْنَا عَلِيهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سجيل [8] وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذَرِينَ [8].

تعتبر كلمة الله أصدق من أقوال بعض الأنثروبولوجيين الذين يحاولون تطويع هذه الفاحشة وتجميلها، ومحاولة جعلها جزءًا طبيعيًا من الحياة. يتم استعراض مثل هذه الآراء في إطار تشكيك في صحة القرآن الكريم وتحديه له. وفي سياق هذا، قال العلامة القرطبي - رحمه الله - في تفسيره: "ما سبقكم بها من أحد من العالمين"، لتأكيد على أن هذه الفاحشة قد وردت في التاريخ من قبل، بدءًا من قوم لوط، وذلك في محاولة للتشكيك فيها والتمييز بين الحق والباطل ممارسة الجنس بين الرجال، لم يكن مألوفًا في الأمم قبل قوم لوط. يشير القرآن إلى أن قوم لوط كانوا من بين الأمم القليلة الذين انخرطوا في هذه الفاحشة. القول بعدم وجود اللواط في أمم قبلهم يتفق مع الروايات الدينية [28]. وهذه الآية تؤكد أمرين:

الأول: أن نبي الله لوط -عليه السلام- أرسل إلى قومه بسبب ارتكابهم لفاحشة اللواط، ولو كانت هذه الفاحشة قد حدثت في أمم قبلهم، لكان الله قد أرسل نبيًا لدعوتهم إلى الهدى.

الثاني: تكرار هذه الآية في سورتي الأعراف والعنكبوت يؤكد أن رسالة نبي الله لوط -عليه السلام- كانت تأكيدًا على رفض هذه الفاحشة وتحذيرًا من عاقبتها، وأنه ليس هناك تبرير أو تساهل تجاه هذا العمل الشاذ. هذا يأتي في سياق تفسير القرآن الكريم للحث على اتباع الهدى وتجنب الشرور، ويظهر رفضًا لتطبيع الأفعال الخاطئة وتبريرها [29].

المبحث الثاني

الرؤية الشرعية للمثلية الجنسية ومواجهتها

وسنتناول هذا المبحث من خلال مطلبين كالآتي:
المطلب الأول: موقف الإسلام من المثلية الجنسية وسبل علاجها
المطلب الثاني: حكم مرتكب المثلية الجنسية في الإسلام وعقوبتها

المطلب الأول: موقف الإسلام من المثلية الجنسية وسبل علاجها

لقد انعقد أجماع علماء المسلمين من كافة المذاهب على تحريم المثلية الجنسية[30] بصورتيها الذكرية والأنثوية اللواط والسحاق][31]. فقد استدلوا على تحريم اللواط من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، فمن القرآن قوله تعالى: وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّن الْعَالَمِينَ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ [8].

أما الاستدلال على الحرمة من السنة النبوية فقد روي أن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال: (لا ينظر الله الى رجل أتى رجلًا أو امرأة في دبرها) [32]، وروي كذلك أن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال: (من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فأقتلوا الفاعل والمفعول به) [33]. وروي عن الرسول محمد صلى الله عليه واله وسلم انه قال: (ملعون ملعون ملعون من عمل عمل قوم لوط) [34].

وفيما يتعلق بالمثلية الجنسية الأنثوية (السحاق) فالمتفق عليه لدى فقهاء الشريعة الإسلامية تحريم هذا الفعل، ووجه الاستدلال على التحريم قوله تعالى: والذين هم لفروجهم حافظون* إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون [8].

فلما كانت المرأة لا تحل لملك يمينها فأنه يحرم عليها إباحة فرجها لغير زوجها سواء أكان الغير رجلا أم امرأة[35]، وقد روي عن النبي محمد صلى الله عليه واله وسلم انه قال: (إذا أتت المرأة المرأة فهما زانيتان) [36].

وعلى الرغم من اتفاق علماء الفقه الإسلامي على تحريم اللواط والسحاق إلا أنهم اختلفوا بخصوص العقوبة المقررة لكل فعل من هذه الأفعال، بل أنهم اختلفوا بخصوص عقوبة الفعل الواحد. فقد اختلف العلماء في مقدار العقوبة المقررة لفعل اللواط فمنهم من رأى أن عقوبة هذا الفعل الحد، ومنهم من قال إن عقوبته التعزير، كما أن الذين اتفقوا على أن عقوبة اللواط الحد اختلفوا على نوع الحد.

والرأي عند الإمام أبي حنيفة[30]،يعتقد الإمام أبو حنيفة أن عقوبة اللواط تعتبر عقوبة تعزيرية وذلك باعتبار أن اللواطة ليست زنا، ويشير إلى أن الاختلاف في التسميات يعكس اختلافًا في المعاني. ويرد على الاختلاف في فهم هذه القضية بين الصحابة رضي الله عنهم، ويشير إلى أن اللواطة ليست في معنى الزنا النصي، وإنما هناك اختلاف في فهم الفعل.

أما المالكية فالقول عندهم أن حد اللواط القتل للفاعل والمفعول به[32]، لأن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال: "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به". وكيفية القتل فيها وجهان: أحدهما أنه يقتل بالسيف، والثاني أنه يرجم لأنه قتل يجب بالوطء، فكان بالرجم كقتل الزنا، وهذا هو مذهب الشيعة الإمامية[58][36]، في رأي أن حدّ اللواط نفس حد الزنى لقوله عليه الصلاة والسلام: "إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان" فيرجم المحصن ويجلد غيره، وهذا قول أبي يوسف كذلك[38]، الذي قال: "إن اللواطة قضاء للشهوة فهي شهوة في محل مشتهى على وجه الكمال لذلك يجب إقامة حد الزنا عليهما".

ويرى الشافعية أن حد اللوطي حد الزاني إن كان محصنا فالرجم وإن كان بكرًا فالجلد[39].

والرأي عند الحنابلة رجم الفاعل والمفعول به بصورة مطلقة محصنًا كان أم غير محصن[31].

وروي أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: "يقتل الفاعل والمفعول به بالسيف حدًا، ثم يحرقان بالنار زجرًا لهما وتخويفًا لغيرهما" وهو رأي الإمام علي كرم الله وجهه[38]، وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنهما يرميان من مكان مرتفع، ويتبعان بالحجارة حتى يموتا كما حصل مع قوم لوط[40].

والثابت أن عقوبة السحاق عقوبة تعزيرية فقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه لاحد في السحاق، ويجب فيه التعزير بحسب ما يراه الحاكم لأنه مباشرة من غير إيلاج[31]. وفـــــي الوقت الحاضر فإن جميع فقهاء المسلمين ينكرون العلاقة الجنسية المثلية فيقــول فضيلة الدكتور يوسف القرضاوي[41]: "إن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان من ذكر وأنثى قال تعالى: وجعل منها زوجها ليسكن إليها فالرجل يسكن إلى المرأة وكذا المرأة تسكن إلى الرجل، فالكون قائم على الازدواج لا على المثلية قال تعالى: ومن كل شيء خلقنا زوجين [8]، فالكون يقوم على عملية الموجب والسالب، فالواحد هو الله فقط لا ازدواج له ولا شريك له ولا ند له، فالذكر والأنثى موجودة في البشر وفي الحيوان وفي النبات، فإذا أراد الإنسان أن يستغني بمثله فهذا ضد الفطرة، فإذا استغنى كل انسان بعلاقته الجنسية بمثله فإن ذلك سيؤدي إلى انتهاء البشرية بعد جيل أو جيلين، لأن الله سبحانه وتعالى جعل التناسب بلقاء الرجل والمرأة قال تعالى : والله جعل لكم من أنفسكم أزواجًا وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفده [8].

المطلب الثاني: حكم مرتكب المثلية الجنسية في الإسلام وعقوبتها

في النصوص الإسلامية من آيات قرآنية كريمة وأحاديث نبوية شريفة ما يُبرّز الاهتمام البالغ بالنشاط الجنسي عند الإنسان، إذ عولج في هذه النصوص من مختلف جوانبه، سواء من حيث بداية النضج الجنسي، التي يبدأ بها التكليف الشرعي عند الصبي مضافة لعلامات أخرى وما يترتب عليها من أحكام شرعية، من لزوم ستر العورة، والفصل ما بين الصبيان والبنات عند المنام، والغسل، وما شاكل ذلك؛ أو ما يتعلق منها بالزواج وآدابه ومقدماته أحكامه ومعلقاته؛ أو ما يتعلق منها بالزنا، والشذوذ وأنواعه وأحكامه، والعقوبات الواجبة عليه، كونه عدوانًا على الفطرة السليمة، بالانحراف عن مسارها الطبيعي، وفي عين الوقت يُعد عدوانًا على حدود الله وشرعه بالتجاوز والاستهانة[42].

استكمالًا لما تقدم بيانه، نخلص إلى القول، بأن الشريعة الإسلامية السمحاء جاءت للمحافظة على مصالح الخلق الخمس، ومن هذه المصالح العرض، لذلك أجمعت المذاهب الإسلامية كافة، على تجريم المثلية الجنسية الطوعية، وبصنفيها، المثلية الجنسية الطوعية الذكرية[اللواط]، والمثلية الجنسية الطوعية الأنثوية[السحاق]، مع تشديد في الجزاء الجنائي على الصورة الأولى مقارنة بالثانية، وذلك لأن اللواط

أعظم جُرمًا وأشنع فعلا، ما دام الذكر قادر على الزواج وضبط نفسه عن مثل هذه الميول المنحرفة، إذ ركزت النصوص الإسلامية على هذا الصنف من المثلية الجنسية الطوعية، كونه أكثر شذوذًا وخطرًا من الصنف الآخر، ويتمثل بتحول المفعول به من نزعة الرجولة وسماتها، إلى نزعة الأنوثة وسماتها[42].

وفي ذلك يُشير الأمام ابن قيم الجوزية (رحمه الله) إلى أنه (لما كانت مفسدة اللواط من أعظم المفاسد، كانت عقوبته في الدنيا والآخرة من أعظم العقوبات)[43]، ويُشير في موطن آخر إلى (أنه ليس في المعاصي، أعظم مفسدة من هذه المفسدة، وهي تلي مفسدة الكفر، وربما كانت أعظم من مفسدة القتل) [44]. إن المثلية الجنسية من الأمور المحرمة المذمومة في الشريعة الإسلامية، وقد ورد النهي عنها وذم فاعليها، وفيما يأتي بيان وتفصيل ذلك.

أولًا/ حكم المثلية الجنسية:

إن الحديث عن حكم المثلية الجنسية هنا ينقسم إلى بيان حكم الممارسة المثلية، وحكم مقدمات الممارسة المثلية.

المسألة الأولى: حكم الممارسة المثلية:

والحديث فيه عن اللواط والسحاق، وحرمتهما محل اتفاق بين الفقهاء، وفيما يأتي بيان ذلك:

أ. اللواط

وقد وقع الإجماع بين الفقهاء على حرمته واعتباره من الكبائر[40][36]، واستدلوا لذلك بجملة من الأدلة، ومنها قوله تعالى في قوم لوط: وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَلَمِينَ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَة مِن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْم مُسْرِفُون [8].

قال الطاهر بن عاشور (ت: 1393هـ): "فالاستفهام في "أتأتون" يُفهم كتوبيخ وتأنيب، حيث يكون توجيهاً للانتقاد والانتقام. واستخدام "الإتيان" في هذا السياق يُستعمل مجازياً للتعبير عن الفعل المحدد، وتلك كناية معروفة. وتُركز هذه الجملة على الفاحشة، والتي تُعرف بأنها الفعل الذي يُعتبر منخرطًا ومذمومًا.[45]. كما استدلوا بما رواه جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ» [46][32]. وحديث ابن عباس: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ» [46][32]. وهذه الأحاديث وغيرها مما ورد في معناها تؤكد المعنى الذي جاءت به آيات الكتاب العزيز من تحريم لهذا الفعل وذم وتقبيح له ولمن فعله [47].

ب. السحاق وهو مما وقع الإجماع على حرمته [36][31][11].

قال تعالى: وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ [8].

وقوله تعالى: وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ [8]، وحديث واثلة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «السّحَاقُ بَيْنَ النِّسَاءِ زِنَا بَيْنَهُنَّ»[48].

وهذه الأحاديث ظاهرة الدلالة في تحريم هذا الفعل الفاحش والتحذير منه.

المسألة الثانية: حكم مقدمات الممارسة المثلية:

إن لم تغفل الشريعة الإسلامية مسألة مقدمات المثلية، ومما ورد فيها : قوله صلى الله عليه وسلم : «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَا، أَدْرَكَ ذَلِكَ لا فَحَالَةَ، فَزِنَا العَيْنِ النَّظَرُ، وَزِنَا اللِّسَانِ المُنْطِقُ، وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهِي، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ كُلَّهُ وَيُكَذِّبُهُ»[49]، قال السيوطي (ت: 911هـ) : "الحديث يشير إلى أن الإنسان مكلف بحظه من الزنا، فهناك من يقترف الزنى الفعلي بإتمام العمل الحرام، وهناك من يقترف الزنى المجازي بفعل محظور مثل النظر الحرام ونحوه. تلك جميعها أشكال من أشكال الزنى المجازي، والتحقق من حصول الزنى يعتمد إما على تحقيقه بواسطة الفعل أو عدم الدخول فيه عبر الامتناع عن ذلك."[50]، وقس على ذلك اللواط. كما أشار الفقهاء إلى مقدمات الممارسة المثلية، وذلك عند حديثهم عن النظر إلى الأمرد والخلوة به وتقبيله عن شهوة في ذلك كله، بل وعدها بعضهم من كبائر الذنوب [51].

ومما جاء في الحديث عن مقدمات المساحقة قولهم: "إن كانت تميل إلى النساء أو خافت من النظر إلى الوجه والكفين الفتنة لم يجز لها النظر كما ذكرنا في الرجل مع الرجل وقال البغوي في تعليقه وأما المرأة مع المرأة فكالرجل مع الرجل وأما عند خوف الفتنة فلا يجوز ذلك بحال"[52]. ونصوص الفقهاء سالفة الذكر تعالج قضية موجودة وهي قضية مقدمات المثلية المتمثلة بالتلذذ بالنظر إلى المردان وتقبيلهم ومحادثتهم، وتبين حرمة ذلك كله، وتدعو إلى اجتنابه لكونه سبيل إلى الوقوع في الممارسة المثلية المحرمة.

ثانيًا/ عقوبة المثلية الجنسية:

والحديث هنا عن مسألتين هما: الممارسة والمقدمات.

المسألة الأولى: عقوبة الممارسة المثلية:

أ. عقوبة اللواط:

اختلف الفقهاء في حكمه على أقوال تدور في مجملها بين قتل مرتكب اللواط وبين تعزيره وحبسه، وذلك على خلاف بين من قال بقتله في كيفية القتل وكونه يقع مطلقًا أو على من تكرر منه الفعل[53].

والذي يراه الباحث أن الراجح في عقوبة اللواط التعزير الشديد للفاعل، وذلك لحرمة دم المسلم وعظم أمر القتل، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»[49] وهو حديث صحيح متفق عليه في مقابلة حديث ضعيف وآثار عن الصحابة رضي الله عنهم، فينبغي إعماله في مقابل أدلة من قال بالقتل، كما أنه قد ثبت أن الزنا يختلف عن اللواط في حقيقته، ولم يدخل من فعل اللواط ضمن من نص عليهم الحديث، كما أنه لا مصلحة من استعجال قتل المسلم إذا استزله الشيطان فوقع في المنكر، وبقاؤه إن كان صالحا مع استتابته وتعزيره وزجره ومراقبته حتى يستقيم خير وأنفع للأمة من قتله لجرم فعله ولم يتعد ضرره إلى الأمة، أما القتل فلا يكون إلا في حالتين:

الأولى: أن يكون اللواط سجية للفاعل وطبعا يجاهر به ولا يتركه مع تقريعه وتحذيره، مع مجاهرته وإفساده للمجتمع.

والثانية: حالة الاغتصاب [الاستكراه] لأنه من باب الإفساد في الأرض.

ب. عقوبة السحاق: اتفق الفقهاء أنه لا حد في السحاق، والواجب فيه التعزير[55].[58][54][59][60] وعللوا لذلك بما ذكره ابن قدامة بأن السحاق لا إيلاج فيه، فكان أشبه بالمباشرة دون الفرج، ولا يجب فيه ما يزيد على التعزير[31].

المسألة الثانية: عقوبة مقدمات الممارسة المثلية:

تبين عند الحديث عن مقدمات الممارسة المثلية أن العلماء يعدونها من المحرمات، حيث حرموا نظر الرجل إلى الأمرد لشهوة وخلوته به وتقبيله، وكذلك المرأة مع المرأة، والحديث عن العقوبة فيها يحتاج إلى تفصيل وبيان.

1. أن تكون مقدمات الممارسة المثلية خفية لا يعلم عنها إلا صاحبها: والمقصود هنا تلك الميول النفسية المثلية الخفية، فلا يترتب عليها عقاب دنيوي، لأن العقوبة إنما تكون على الفعل الظاهر، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن محاسبة الناس على ما يخفونه في صدورهم كما ورد في حديث أسامة بن زيد حين قتل من نطق بالشهادة ظنًا منه أنه قالها خوفا من السيف، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟»[61]، والواجب على المبتلى هنا المبادرة إلى سبل العلاج والتخلص من ميوله تلك قطعًا لسبيل الفساد.

2. أن تكون مقدمات الممارسة المثلية ظاهرة أو يجاهر بها صاحبها: إذا كانت مقدمات المثلية ظاهرة، أو كان صاحبها من المجاهرين بها فالظاهر أن عقوبتها الزجر والتعزير، وذلك ليرتدع وليحذره الناس ويتقوا شره، ويمكن أن نستشف من تحريم الفقهاء النظر إلى الأمرد والخلوة به، وتحريم بعضهم نظر المساحقة إلى المرأة المسلمة عقوبة لهم بعزلهم عن المجتمع من خلال السجن أو الإقامة الجبرية حتى يستقيم حالهم ويتوبون، وذلك حماية للمجتمع من شرهم.

الخاتمة والاستنتاجات:

وفي نهاية بحثنا هذا توصلنا لمجموعة من النتائج والتوصيات نسردها فيما يلي:

أولا: النتائج

1. المثلية الجنسية مكونة من نوعين رئيسين، أولهما هو المثلية الجنسية الذكرية، والتي تتمثل بفعل اللواط ما بين الذكور، وهذه هي الصورة الشائعة من المثلية الجنسية ولكي تتحقق أركانها، ينبغي أن تتم عملية المواقعة ما بين الذكور، وسواء أكانت بصورة

كلية، أم جزئية، وبالنتيجة لا لواط دون مواقعة؛ أما الصورة الثانية، فهي المثلية الجنسية الأنثوية، والمتمثلة بالسحاق ما بين النساء، وتختلف عن الصورة الأولى بخلوها من المواقعة استنادًا إلى الطبيعة البايولوجية والتكوينية الأنثوية، لذا فهي تُكيّف على أنها هتك عرض، في القوانين العقابية التي لا تسميها باسمها، وعادةً ما تكون أقل غلظة في العقاب من الصورة الأولى، في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية. مع ملاحظة أن هناك ترابطًا واقترانا ما بين نوعي المثلية الجنسية، فما أن ظهر أحد صنفيها في مجتمع ما، حتى وجدنا الصنف الثاني قرينًا له في ذلك المجتمع، والعلة في ذلك، هي أنه عندما يكتفي الذكور بالذكور، تعمد النساء إلى الاكتفاء بالنساء.

2. هناك حملة ممنهجة من الأعلام، من اجل الترويج للمثلية الجنسية في المجتمع العربي، تنفيذًا لسياسات الأمم المتحدة والدول الغربية ومن نحا نحوها؛ فثمة حملة جدية بصورة مباشرة، أو غير مباشرة، على تشريعات الدول التي تُجرّم المثلية الجنسية، إذ تصدرت موضوعات المثلية الجنسية وثائق الأمم المتحدة، ولجانها المعنية بحقوق الإنسان، وتم التأكيد على ضرورة العمل على إلغاء تجريم المثلية الجنسية، في القوانين العقابية العربية المجرمة لها، لعدم دستوريتها بزعم انتهاكها لحقوق الإنسان والحرية الجنسية.

3. تلعب وسائل التواصل الاجتماعي دورًا كبيرا وخطيرًا في الوقت عينه، في نشر المثلية الجنسية، والترويج لممارستها بين أوساط الشباب تحت مدعاة الحضارة والتمدن والرقي؛ إذ بإمكان هذه الوسائل الدخول إلى كل بيت، دون استئذان، وبعيدًا عن رقابة الأهل، الأمر الذي يدفع كثير من الشباب إلى الانخراط ضمن طائفة ممارسي هذه الظاهرة، أما بدافع الفضول، أو نتيجة للملل كنوع من التغيير، أو حب التقليد، أو نتيجة مشكلات مجتمعية، وما شاكل ذلك من البواعث.

ثانيا: التوصيات

1. نقترح أن يتم تجريم جميع الأفعال الواقعة على العرض برضاء أطرافها البالغين في قانون العقوبات العراقي، سواء أكانت زنا أم لواطًا أم هتك عرض؛ لأن هذه الأفعال تنال حقًا عامًا للمجتمع، يتمثل في المحافظة على الأسرة من التفكك والانحلال الخلقي وشيوع الفحشاء والرذيلة، والأسرة هي مناط وجود المجتمع؛ وعدم الاعتداد برضا أطرافها البالغين، لأن الفرد لا يملك هذا الحق بصورة خالصة.

2. التأكيد على المظهر اللائق والمحتشم، بالنسبة لملابس طلبة الجامعات والمدارس، وبالتعاون مع أولياء أمور الطلبة، لأن الشذوذ في الملابس، والتقليد الأعمى للغرب في الصيحات الغريبة من الموضة، يُمهد للميوعة، ويُسهّل تقبل الممارسات الشاذة بين أوساط الشباب؛ وبالإمكان اللجوء إلى تطبيق تعليمات الزي الموحد، للحد من هذه الظاهرة، والقضاء عليها.

المصادر

[1] الموقع الإلكتروني: https://www.ida2at.com/from-foucault-to-miley-cyrus-the-long-history-of-sexuality
[2] الشباب والشذوذ الجنسي قوم لوط في ثوب جديد: د عبد الحميد القضاة، الناشر: جمعية العفاف الخيرية، عمان، 2007م.
[3] أفول شمس الحضارة الغربية من نافذة الشذوذ الجنسي: مصطفى فوزي غزال، دار السلام، 1986م.
[4] لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، ط3، 1414ه، دار صادر - بيروت، ج11.
[5] الموسوعة الفقهية الكويتية: ط1، مطابع دار الصفوة، مصر، (1404هـ – 1427ه)، ج36.
[6] الموسوعة الفقهية الكويتية: ط2، (من 1404ه- 1427ه)، دار السلاسل - الكويت، ج16.
[7] مختصر معارج القبول: هشام بن عبد القادر بن محمد آل عقدة، ط5، مكتبة الكوثر، الرياض، 1418هـ، ج1.
[8] القرآن الكريم، سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ.
[9] الجنس والنفس في الحياة الإنسانية: د. علي كمال، ط2، دار واسط ــ لندن، 1990م.
[10] الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)، دار المعرفة، المغرب.
[11] الزواجر عن اقتراف الكبائر: حمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (المتوفى: 974هـ)، ط1، دار الفكر، 1407هـ - 1987م، ج2.

[12] الحب الممنوع، براين ويتاكر، حياة المثليين والمثليات في الشرق الأوسط، ترجمة ف. إبراهيم، دار الساقي، بيروت، لبنان، 2007.
[13] ظاهرة الشذوذ في العالم العربي الأسباب والنتائج وآليات الحل، د: نهى قاطرجي، نشرت في مجلة البيان
[14] 2010م.
[15] الشذوذ الجنسي عند المرأة: هدى الخرسه، دار النفائس، بيروت، لبنان 1430ه- 2009م.
[16] أفول شمس الحضارة الغربية من نافذة الشذوذ الجنسي: مصطفى فوزي غزال، دار السلام 1986م.
[17] الأمراض الجنسية الحصاد الحتمي للإباحية: د. عبد الجواد الصاوي، بحث منشور على موقع منتدى التوحيد على شبكة الأنترنت.
[18] الكنيسة اللوثرية النرويجية تسمح بزواج المثليين، راجع موقع وكالة رويترز للأخبار على الانترنت.

[19] See the concluding observations of the Committee on the Rights of the Child on Chile] CRC/C/CHL/CO/3], para, 29; the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland: Isle of Man [CRC/C/15/Add.134], para. 22; and the concluding observations of the Human Rights, Committee on Austria [CCPR/C/79/Add. 103], para, 13
[20] تفسير ابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري، دار طيبة للنشر والتوزيع،1420ه، ج2.
[21] جامع البيان في تأويل القرآن: الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، ط1، مؤسسة الرسالة، ج10.
[22] تفسير البغوي: البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، ط1، دار أحياء التراث العربي، بيروت، 1420ه، ج1.
[23] التدهور القيمي في المجتمع العراقي في ظل الاحتلال الأمريكي: اللهيبي، ثروت الحنكاوي اللهيبي، ط1، دار دجلة، 2014م.
[24] تفسير الإيجي: الإيجي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الحسيني الإيجي الشافعي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت،2004م، ج2.
[25] المثلية الجنسية بين الإسلام والعلمانية: احمد طه، ط1، 2021م، مدونه امتي.
[26] الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله، ط3، دار الكتاب العربي - بيروت، 1407هـ، ج3.
[27] جرائم الشذوذ الجنسي وعقوبتها في الشريعة والقانون: آل الشيخ، عبد الحكيم بن محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ، رسالة ماجستير2003م، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية – الرياض.
[28] أنوار التنزيل وأسرار التأويل: البيضاوي، ناصر الدين ابوسعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، ط1، دار إحياء التراث العربي – بيروت، 1418هـ، ج3.
[29] تفسير القرطبي: القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، ط2، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1964م، ج13.
[30] الجريمة الخلقية: الحمد، محمد بن إبراهيم الحمد، ط1، دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع، 1994م.
[31] بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م، ط2 1986م، ج5.
[32] المغني: بن قدامة، عبد الله بن احمد بن محمد بن قدامة، ب.ط، دار عالم الكتب، بيروت، 620هـ، ج7.
[33] سنن الترمذي: الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1995، ج4.
[34] سنن أبو داود: السجستاني بو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط1، المكتبة العصرية صيدا، بيروت، 1372هـ، ج3.
[35] روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، ت: علي عبد الباري عطية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ، ج8.
[36] التشريع الجنائي الإسلامي: عبد القادر عودة، ب.ط، دار الكاتب العربي، بيروت، 1985م، ج2.
[37] المهذب في فقه الإمام الشافعي: الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، ط3، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، 1396هـ، ج3.

[38] نيل الأوطار: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، ط1، دار الحديث، مصر، 1413ه، ج7.
[39] الفقه على المذاهب الأربعة: الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ، ج5.
[40] المجموع شرح المهذب: أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت676ه)، دار الفكر بيروت.
[41] المحلى بالآثار: الأندلسي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، ب.ط، دارالفكر، بيروت، 1974، ج8.
[42] موقع فضيلة الدكتور يوسف القرضاوي على شبكة الأنترنت:https://www.qaradawi.net/site/topics/article.asp
[43] الجنس في التصور الإسلامي: عطوي، محسن محمد عطوي، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، 1402ه.
[44] الداء والدواء: الجوزية، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم، تحقيق: محمد أجمل الاضلاحي، فصل (عظم) مفسدة اللواط وشدة فحشها]، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مجمع الفقه الإسلامي، جدة، المملكة العربية السعودية، ب.ت.
[45] الحدود والتعزيرات عند ابن القيم (دراسة وموازنة): أبو زيد، بكر بن عبد الله أبو زيد، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1415ه.
[46] التحرير والتنوير: ابن عاشور محمد الطاهر، ج 8.
[47] سنن ابن ماجه: ابن ماجه محمد بن يزيد، أبواب الحدود، باب من عمل عمل قوم لوط، رقم 2563، ج3.
[48] مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: القاري، الملا علي، ج 7.
[49] المعجم الكبير: الطبراني، سليمان بن أحمد، باب الواو، ما أسند وائلة مكحول الشامي، عن واثلة رقم،153، ج22.
[50] صحيح البخاري: البخاري، محمد بن إسماعيل، كتاب الإستئذان، باب زنا الجوارح دون الفرج، ج8.
[51] الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج: السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، ج6.
[52] رد المحتار على الدر المختار - حاشية ابن عابدين: ابن عابدين محمد أمين بن عمر، ج1.
[53] منح الجليل شرح مختصر خليل: عليش، محمد بن أحمد، ج2.
[54] المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي: النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، ج4.
[55] أسنى المطالب في شرح روض الطالب: الأنصاري، زكريا بن محمد، ج3.
[56] : فتح القدير، ابن الهمام، محمد بن عبد الواحد، ج5.
[57] مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: الحطاب، محمد بن محمد، ج6.
[58] الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، المرداوي، علي بن سليمان، ج26.
[59] الكافي في فقه أهل المدينة: ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، ج2.
[60] المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: ابن قدامة، عبد الله بن أحمد.
[61] الشرح الكبير: أبو الفرج، شمس الدين عبد الرحمن بن قدامة، ج26.
[62] صحيح مسلم: النيسابوري، مسلم بن الحجاج، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، ج1.